

الحكم الراشد ودوره في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة: دراسة حالة الجزائر

رشيدة بوجحفة

أستاذة محاضرة قسم "أ"

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم

ملخص:

يواجه عالمنا المعاصر تحدي يتعلق بسوء استخدام الموارد المتاحة وإستنزاف ثروات البيئة، هذا ما دفع بالعديد من الدول بإتباع سياسة الإستغلال الرشيد والعقلاني للموارد المتاحة. ولهذا أصبح موضوع الحكم الراشد وحماية البيئة لأجل التسيير الإقتصادي الفعّال من مواضيع الساعة خاصة وأنّ النشاط الإقتصادي يعدّ المصدر الأول لتلوث البيئة وتسيير الموارد. فالحكم الراشد ودوره في حماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة يتطلب إستغلالا أمثلا للموارد المتاحة لتنشيط عمل القطاعات الإقتصادية المختلفة، مع حماية مصادر الطاقة والإستخدام الأمثل الرشيد لها.

ومن خلال البحث، نجد أنّ الجزائر وكغيرها من الدول مُطالببة اليوم بمسايرة مختلف التحولات السياسية الإقليمية منها والدولية بغرض تحقيق تنمية شاملة ولا يتحقق هذا إلا في إطار تطبيق مُرتكزات الحكم الراشد. لكن وفي إطار حمايتها للبيئة، فإنّ المساعي التي تقوم بها الجزائر من الناحية القانونية وإنشائها لهياكل إدارية في

سبيل تجسيد السياسة البيئية، لن تؤدي دورها ما لم يتم الإشراف الفعلي
لإدارة المحلية والمجتمع المدني في إطار الحوكمة البيئية

الكلمات المفتاحية: الحكم الرشيد؛ التنمية المستدامة؛ البيئة.

Good governance and its role in protecting the environment and achieving sustainable development: Case study of Algeria

Abstract:

Our modern world faces a challenge regarding the misuse of available resources and the depletion of the environmental wealth. This has led many countries to follow the policy of rational exploitation of available resources.

This is why the issue of good governance and environmental protection for effective economic management is of particular concern, and that economic activity is the primary source of environmental pollution and resource management.

Good governance and its role in the protection of the environment and the achievement of sustainable development requires the optimal utilization of resources available to stimulate the work of different economic sectors, while protecting the sources of energy and their rational use.

Through research, we find that Algeria and other countries today are required to keep pace with the various regional and international political transformations for the purpose of achieving comprehensive development. This can be achieved only in the context of the application of the principles of good governance.

However, as part of its protection of the environment, Algeria's legal endeavors and its establishment of administrative structures to embody environmental policy will not play its role

unless local administration and civil society are effectively involved in environmental governance.

Key-Words: Good Governance; Sustainable Development; Environment.

مقدمة:

تعاني العديد من دول العالم من مشكلة خطيرة باتت تشغل فكر العديد من السكان، ألا وهي مشكلة سوء استخدام الموارد المتاحة واستنزاف ثروات البيئة، وتمثل هذه المشكلة أحد أهم التحديات الكبرى التي يواجهها عالمنا المعاصر لما لها من آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية خطيرة، هذا ما دعا العديد من الدول التي تتمتع بمقومات متعددة كفيلة بانطلاقة جادة لزيادة النمو وحل الكثير من المعوقات ذات الأبعاد المختلفة وزيادة استغلال الموارد المتاحة استغلالا رشيدا عقلانيا في إطار فلسفة الحكم الراشد الذي يتعلق بالعديد من هذه السياسات، وأن مصطلح الحكم الراشد كنقطة بدء جاءت لبلورة التسيير الفعال على مختلف المستويات، وهو يعكس في الوقت الراهن العديد من المفاهيم والمعاني ويستخدم في العديد من التخصصات العلمية كالعلوم الاقتصادية والإدارية والسياسية وكذلك في التنمية المستدامة، وسواء أكان حكما رشيدا أو الحاكمية فلا بد من الاستفادة منه لحل المشكلات الناجمة عن العولمة، وأصبح موضوع الحكم الراشد وحماية البيئة لأجل التسيير الاقتصادي الفعال موضوعا مهما بحيث يعد موضوع الساعة ومن المواضيع المستقبلية خاصة وأن النشاط الاقتصادي يعد المصدر الأول لتلوث البيئة وتدمير الموارد.

ولقد أصبحت تطرح في الجزائر قضية الإصلاحات بشدة وهذا في العديد من المجالات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية...، وخاصة إذا ارتبطت بمسألة التنمية الشاملة والمستدامة. فالجزائر وكغيرها من الدول مطالبة اليوم وقبل أي وقت مضى بمسايرة مختلف التحولات السياسية الإقليمية منها والدولية، وذلك بهدف تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة، وبطبيعة الحال لا يتحقق ذلك إلا بالأخذ بمؤشراتها والمتمثلة في التمكين، أي توسيع قدرات المواطنين والحرية في اختيارهم العدالة في التوزيع التي تشمل الامكانيات والفرص المتاحة للفرد، ثم التعاون كمصدر أساسي للإشباع الذاتي، والأمن الشخصي المتعلق بحق الحياة لكل فرد بعيدا عن أي تهديدات، وأخيرا الاستدامة التي تضمن القدرة على تلبية حاجات الجيل الحالي دون التأثير على حياة الأجيال اللاحقة وحققها في العيش الكريم. وبدورها هذه المؤشرات لا تلامس النوعية والجودة إلا في ظل نظام حكم سليم للدولة، والذي يرتبط مباشرة بآليات الشفافية والمساءلة كأهم مرتكزات الحكم الراشد.

ومن هنا يمكن طرح الإشكالية التالية: هل مستقبل التنمية المستدامة وحماية البيئة مرتبط ارتباطا مباشرا بتطبيق مؤشرات وآليات الحكم الراشد؟.

وسنعالج هذه الإشكالية بالتطرق إلى العناصر التالية:

- 1- ضبط المفاهيم.
- 2- علاقة التنمية المستدامة بالحكم الراشد.
- 3- أثر الحكم الراشد في حماية البيئة.
- 4- التجربة الجزائرية في مجال حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

1 - ضبط المفاهيم:

أ - تعريف التنمية المستدامة ومؤشراتها:

يعتبر أول مَنْ أشار إلى مصطلح التنمية المستدامة بشكل رسمي هو تقرير "مستقبلنا المشترك" الصادر عن اللجنة العالمية للتنمية والبيئة عام 1987، وتشكلت هذه اللجنة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام 1983 برئاسة "برونتلاند" رئيسة وزراء النرويج وعضوية (22) شخصية من النخب السياسية والاقتصادية الحاكمة في العالم، وذلك بهدف مواصلة النمو الاقتصادي العالمي دون الحاجة إلى إجراء تغييرات جذرية في بنية النظام الاقتصادي العالمي، وتعرف برونتلاند الذي أصدرته اللجنة الدولية للبيئة والتنمية في عام 1987 بعنوان "مستقبلنا المشترك" التنمية المستدامة بأنها "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون أن يعرض للخطر قدرة الأجيال التالية علي إشباع احتياجاتها".

كما تعرف بأنها التنمية التي تُلبي احتياجات البشر في الوقت الحالي دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق أهدافها، وتركز على النمو الاقتصادي المتكامل المستدام والإشراف البيئي والمسؤولية الاجتماعية. فالتنمية المستدامة هي عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات، وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبي احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها. وتعرف منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) التنمية المستدامة (الذي تم تبنيه في عام 1989) كما يلي: "التنمية المستدامة هي إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التغير التقني والمؤسسي بطريقة

تضمن تحقيق واستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية. إن تلك التنمية المستدامة (في الزراعة والغابات والمصادر السمكية) تحمي الأرض والمياه والمصادر الوراثية النباتية والحيوانية ولا تضر بالبيئة وتتسم بأنها ملائمة من الناحية الفنية ومناسبة من الناحية الاقتصادية ومقبولة من الناحية الاجتماعية".¹

فالنتمية المستدامة عملية تراكمية تتأسس على ما هو قائم، وتحقيقها هو بمثابة عملية بقدر ما هو هدف محدد، وهي ليست نشاطا من الأنشطة التي يترك أمر تحقيقها للمدى الطويل، بل هي كناية عن مجموعة من الأعمال القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل والأنشطة والممارسات يتطلب اتباع سياسات عميقة الأثر، وإجراء إصلاحات مؤسسية، وانخراط جميع القطاعات فيها على مستوياتها كافة، ومسؤولية التنمية المستدامة ليست من مسؤولية الحكومة أو قطاع واحد أو قطاعين من المجتمع، بل هي مسؤولية الكل.²

يتضح لنا أن التنمية المستدامة في الواقع هي مفهوم شامل يرتبط باستمرارية الجوانب الاقتصادية، والاجتماعية والمؤسسية والبيئية للمجتمع، حيث تُمكن التنمية المستدامة المجتمع وأفراده ومؤسساته من تلبية احتياجاتهم والتعبير عن وجودهم الفعلي في الوقت الحالي مع حفظ التنوع الحيوي والحفاظ على النظم الإيكولوجية والعمل على استمرارية واستدامة العلاقات الإيجابية بين النظام البشري والنظام الحيوي حتى لا يتم الجور على حقوق الأجيال القادمة في العيش بحياة كريمة، كما يحمل هذا المفهوم للتنمية المستدامة ضرورة مواجهة العالم

لمخاطر التدهور البيئي الذي يجب التغلب عليه مع عدم التخلي عن حاجات التنمية الاقتصادية وكذلك المساواة والعدل الاجتماعي.

أما عن أبعاد التنمية المستدامة فهناك من يعرفها على أنها تنمية بأبعاد ثلاثة مترابطة ومتكاملة في إطار تفاعلي يتسم بالضبط والتنظيم والترشيد للموارد³، ويرى باحثون آخرون على أن من أهم الخصائص التي جاء بها مفهوم التنمية المستدامة هو الربط العضوي التام بين الاقتصاد والبيئة والمجتمع.⁴

ففي البعد الاقتصادي: تعني الاستدامة استمرارية وتعظيم الرفاه الاقتصادي لأطول فترة زمنية ممكنة من خلال توفير مقومات الرفاه الإنساني بأفضل نوعية مثل: الطعام، المسكن، النقل، الملبس، الصحة، والتعليم.

البعد البيئي: ويركز على مراعاة الحدود البيئية بحيث لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف، أما في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، وعلى هذا الأساس يجب وضع الحدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج السيئة واستنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة.

البعد الاجتماعي: ويركز على أن الإنسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية إلى جميع المحتاجين لها بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية.⁵

أما عن مؤشرات التنمية المستدامة فهي تتحدد في العناصر التالية:

- **التمكين:** وذلك بتوسيع قدرات المواطنين وخياراتهم عن طريق تقوية أشكال المشاركة ومستوياتها عبر الانتخابات العامة لمؤسسات الحكم، وعبر تفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددها وتنافسها، وعبر ضمان حرية العمل النقابي واستقلالية المجتمع المدني.
- **التعاون:** وفيه تضمين لمفهوم الانتماء والاندماج والتضمينية كمصدر أساسي للإشباع الذاتي الفردي، حيث التعاون هو التفاعل الاجتماعي الضروري.
- **العدالة في التوزيع:** وتشمل الإمكانات والفرص وليس فقط الدخل، كحق الجميع في الحصول على التعليم.
- **الاستدامة:** وتتضمن القدرة على تلبية حاجات الجيل الحالي من دون التأثير سلبا في حياة الأجيال اللاحقة وحققها في العيش الكريم
- **الأمان الشخصي:** ويتضمن الحق في الحياة بعيدا عن أي تهديدات أو أمراض معدية أو قمع أو تهجير.⁶

ب - تعريف الحكم الراشد وآلياته:

يشير مفهوم الحكم إلى ممارسة السلطات السياسية والاقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلاد على كل المستويات، ويشمل الآليات والعمليات المعقدة والمعاملات، وكذلك المؤسسات التي يضع الناس فيها مصالحهم وتتوسط في خلافاتهم وتمارس حقوقها والتزاماتها القانونية.⁷ أما مفهوم الحكم الراشد فتعريفاته متعددة:

- تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية: وهذا لعام (2002) فإن الحكم الراشد: "هو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرّياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلاً كاملاً وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب".

- تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: "هو ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم.⁸

انطلاقاً من التعريفات السابقة نستخلص أن الحكم الراشد وفي سياقه السياسي تحديداً هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة، وإطارات إدارية ملتزمة بتطوير أفراد المجتمع برضاهم وعبر مشاركتهم في مختلف القنوات السياسية للمساهمة في تحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، ويتم تطوير أفراد المجتمع عبر ثلاثة أبعاد أساسية تتفاعل فيما بينها وترتبط ارتباطاً وثيقاً لإنتاج الحكم الراشد وهي:

- البعد السياسي: المرتبط بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها.

- البعد التقني: المرتبط بعمل الإدارة العامة ومدى كفاءتها.

- البعد الاقتصادي والاجتماعي: المرتبط بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى استقلاليته عن الدولة من زاوية، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة من زاوية ثانية، وكذا علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من زاوية ثالثة.⁹

أما عن آليات الحكم الراشد، فحسب ما جاء به المفكر إبراهيم خلف فإن خصائص الحكم الراشد تتجلى في:

- النظام الديمقراطي بكل ما يحتوي عليه من الحريات، التداول، الشفافية، الرقابة، المشاركة، العدالة، المساواة.

- النظرة الليبرالية: فك ارتباط الدولة عن المجال الاقتصادي.

- الفعالية، الكفاءة، دقة الميزان، الإصلاحات الدائمة، القدرة على التكيف.

- المساواة.

- التقييم.¹⁰

ويمكن تحديد أبرز هذه الآليات في:¹¹

- **الشفافية:** هي تدفق المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية الشاملة في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الاعتماد عليها، أي إتاحة كل المعلومات وسهولة تبادلها، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة، وأن تتوفر معلومات كافية وشاملة ومنظمة عن عمل المؤسسات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها، وتتلخص الشفافية بالمكونات التالية:

* الحصول على المعلومة.

* العلاقة السببية بين المعلومة والموضوع المراد مراقبته.

* الدقة في الحصول على المعلومة.

وعليه يجب على الدولة أن تصدر قوانين تهتم بحرية المعلومات وتسمح للجمهور ولوسائل الإعلام المختلفة بالحصول على جميع الوثائق والمتعلقة بعمل الحكومة والتشريعات والسجلات المختلفة.

- **المشاركة:** وهي ترتبط بمفهوم الشفافية، فمعرفة المعلومات وحدها لا يفي بالغرض، بل لابد أن تكون هنا كآليات يكون الشعب قادرا على اتخاذها ليؤثر في صنع القرار وأن يضع المسؤولين تحت طائلة المسؤولية والمحاسبة. وعلى الدول أن تعطي لأفراد المجتمع الحق في المشاركة في صياغة القوانين واللوائح والأنظمة واستشارتهم في شؤون الحياة العامة وإعطائهم حق الاعتراف وحق إجراء الاستفتاء على القوانين وغيرها من الأمور بكل نزاهة وسهولة وشفافية.

- **حكم القانون (سيادة القانون):** يجب أن تطبق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان وتكون ضمانة لها ولحريات الإنسان الطبيعية.

- **المساءلة:** تعد آلية المساءلة أهم سبل تحقيق التنمية المستدامة، وتأخذ ثلاثة أشكال وهي: المساءلة التشريعية : هي أهم المساءلات في النظام الديمقراطي، لأن البرلمان يلعب دورا مهما في تنفيذ سياسات الحكومة والرقابة عليها، والمساءلة التنفيذية :خضوع الجهاز التنفيذي نفسه للمحاسبة عبر سبل الإدارة، والمساءلة القضائية :تشكل ركن

أساسي من أركان ضبط عمل الجهاز الحكومي وغير الحكومي، حيث تلعب دورا بارزا في أسلوب الحكم الراشد عن طريق مراقبة تسيير عمل التنفيذ وتوجيه التهم للموظفين.

- **الإجماع:** هو أن جميع المصالح المتعلقة بالمجتمع قد تصطدم بخلافات تحتاج إلى اتخاذ قرار حازم في مسألة معينة، فيجب تغليب رأي المجموعة تحقيقاً للنفع العام للوطن ولأفراد المجتمع وما يقتضيه واقع الحال من إجراءات.

- **المساواة:** وتعني خضوع جميع أفراد المجتمع للمساواة وعدم التمييز في إطار الحكم الراشد، فهم متساوون بالحقوق والحريات والكرامة.

- **الكفاءة:** عبر الكفاءة والفاعلية في إدارة المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني هي التي تضمن استمرارية تحقيق التقدم والازدهار والتطلع دائماً إلى تعزيز مفهوم التنمية والتنمية المستدامة، وهي التي تعمل على الالتزام بتوظيف الموارد الوطنية بالصورة السليمة والواضحة لكل أفراد المجتمع.

- **العدل:** والمقصود هنا العدل الاجتماعي بحيث يكون لجميع أفراد المجتمع نساء وأطفالاً ورجالاً وشيوخاً الفرصة لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والتطلع دائماً لتحسين أوضاع الفئات المحرومة والمهمشة وضمان أمنهم الاجتماعي والعمل على توفير احتياجاتهم الأساسية.

- **الرؤية الإستراتيجية:** فحسب مفهوم الحكم الراشد، فإن الرؤية تتحدد بمفهوم التنمية بالشراكة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص

من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة وأفراده من جهة أخرى والعمل على التنمية البشرية، وحتى يتم تحقيق النتائج الإيجابية فيرسم الخطط ضمن إطار الحكم الراشد، يجب الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر ومحاولة وضع الحلول.

- **اللامركزية:** إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيعات الجغرافية للدولة بهدف إدارة شؤونها والحفاظ على حقوق الأفراد داخلها تشكل بعدا عميقا في تحقيق مفهوم الحكم الراشد فيشعر الفرد بأنه هو صاحب القرار ويعتمد على نفسه من أجل تحقيق الذات من جهة، وأنه تحت المراقبة الشعبية من جهة أخرى.

2- علاقة التنمية المستدامة بالحكم الراشد:

إن الحكم الراشد يقاس من خلال تحقيق حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية ومن توافر الحق في الحياة، والصحة والسكن والطعام، والمساواة في التعليم، والأمن الشخصي والجماعي، وتعزيز مفهوم المشاركة، وتطبيق النظام الديمقراطي والتعددية الحزبية وإجراء الانتخابات وكذلك مكافحة الفساد وهذه كلها تعتبر مكونات أساسية للتنمية المستدامة للمجتمع، بالإضافة إلى فرص بناء إعلام حر حيث يتطلب ذلك توافر بيئة تضمن استقلالا لمؤسسات والمنابر الإعلامية، وكل هذه السبل الرامية لتعزيز مبدأ الحكم الراشد تعمل على إدخال الإصلاح كتطلع منشود للمجتمعات العربية، وهذا لأن الحكم الراشد مرتبط ارتباطا مباشرا بالتنمية وهو ضروري لإتمامها، وتتحدد عناصر علاقتهما فيما يلي:

- ديمقراطية حقيقية مبنية على مفهوم المشاركة في إدارة الدولة والمعتمدة على التمثيل لكافة فئات المجتمع وتعتمد أساسا لمحاسبة لأي حكومة.

- احترام المعايير الدولية والمحلية لحقوق الإنسان وخصائصه المبنية على المساواة وعدم التمييز وعدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة أو الانتقاص.

- التشجيع على دعم مؤسسات المجتمع القائمة والتشجيع على تسهيل إجراءات تكوينها وتفعيل دورها في الحياة العامة.

- احترام سيادة القانون وتعزيز مفهوم استقلال القضاء وتحديد معايير المحاكمات العادلة وحق التقاضي أمام محاكم مختصة وقضاة مستقلون.

- إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع ولمفهوم المساءلة، وإن تقوم على إدارتها مؤسسات حكومية تعرف بقدرتها على التعامل مع قضايا إدارة أموال الدول ومواردها بكل احتراف ومهنية عالية، وتضع مصلحة المجتمع وأفراده في أولى غاياتها.

- اعتماد السلطة اللامركزية للحكومة وتوزيعها على مختلف مناطق الدولة جغرافيا والاعتماد على المشاركة التامة لأفراد المجتمع في تلك المناطق واحترام كافة الحقوق والحريات الأساسية وتعزيز مفهوم الرقابة وترسيخ مفهوم الحكم الراشد.¹²

نستنتج مما سبق أن علاقة التنمية بالحكم الراشد يمكن قراءتها من خلال ثلاثة زوايا هي:

- **وطنية:** تشمل الحضر والريف وجميع الطبقات الاجتماعية والفئات بما فيها الرجل والمرأة.

- **عالمية:** أي التوزيع العادل للثروة بين الدول الغنية والدول الفقيرة وعلاقات دولية تنسم بقدر من الاحترام والمشارك الإنساني والقواعد القانونية.

- **زمنية:** أي مراعاة مصالح الأجيال الحالية والأجيال اللاحقة.¹³

فعلالة التنمية بالحكم الراشد تتجسد من خلال تعريف الحكم الراشد الذي يقوم على عدم استبعاد أي عنصر من النشاط الإنساني في التنمية أي لابد من توفير كل العناصر البشرية والمادية واستغلالها بالشكل الامثل في تحقيق التنمية الاقتصادية. من هنا نجد أن متطلبات التنمية في ظل الحكم الراشد تتمثل في:

- أهمية تمتع النظام بشرعية تستند إلى القبول الشعبي وفاعلية الأداء.

- وجود منظومة قيمية تعكس شفافية سياسية تساهم في إزالة الصراعات المحتملة بين الحكام والمحكومين وتحد من استخدام العنف.

- ضرورة موائمة الهياكل الاجتماعية والسياسية للتغيرات الاقتصادية بما يجنب النظام التعرض لمزيد من الضغوط وعدم الاستقرار.

- قابلية السلطة للاستجابة بمرونة وبسرعة لتطورات المجتمع.

- الفعالية والمهارة والنوعية في المصالح والخدمات المقدمة.

- الاستباقية أي القيام بدراسات علمية واقتصادية واجتماعية للتنبؤ بالأوضاع واستباق أي طوارئ او تحولات.

- الأولوية للقانون في ظل الشفافية والمشاركة والمساهمة في عملية اتخاذ القرار.¹⁴

3- أثر الحكم الراشد في حماية البيئة:

هناك نظرة جديدة للحكم الراشد كونه يسعى إلى إيجاد مدخل جديد تتوجه عن طريقه جميع الشعوب نحو نمط من التنمية يجمع ما بين الإنتاج وحماية الموارد وتعزيزها، ولقد أصبح موضوع الحكم الراشد وحماية البيئة لأجل التسيير الاقتصادي الفعال موضوعا مهما مع تفاقم المشاكل البيئية وتعاضم الأضرار الناتجة عنها.¹⁵

العالم اليوم بحاجة إلى تنمية مستدامة ومتوازنة تركز مبدأ الوقاية بدلا من العلاج، مما يعني أن الاستدامة ليست فقط مسألة بيئية، بل إنها تتعامل مع التغيرات والمشاكل في المجالات الزراعية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية، هذا ما دفع بعض المهتمين بهذا الشأن أن يطلقوا على حركة الاستدامة بالثورة البيئية مقارنة بالثورتين الزراعية والصناعية. لهذا فإن الاستدامة هي فلسفة تبحث عن بناءات اجتماعية ونشاطات اقتصادية وأنماط إنتاجية واستهلاكية، وتقنيات تعمل على استدامة البيئة وتمكين الجيل الحالي وتحسين حياته وضمان حياة ملائمة للأجيال القادمة. لهذا لابد من إعادة صياغة النشاطات الحالية أو ابتكار أخرى ثم دمجها في البيئة لخلق تنمية مستدامة تكون مقبولة ثقافيا وممكنة اقتصاديا وملائمة بيئيا وقابلة للتطبيق سياسيا وعادلة اجتماعيا. ومن ثم فإنه من الملائم البدء مباشرة في تبني عدد من الممارسات الداعمة لاستدامة البيئة ومنها:¹⁶

- استهلاك الموارد باعتدال وكفاءة ومراعاة الاسعار الافضل للموارد، والاستخدام اكثر كفاءة لها، والاطر الزمنية لاستبدال الموارد غير المتجددة بموارد بديلة.
- عدم استهلاك الموارد المتجددة بوتيرة أسرع من قدرتها على التجدد أو بطريقة يمكن أن تؤذي البشر.
- التوسع في مجال الاعتماد على الطاقة النظيفة المتجددة كالطاقة الشمسية والطاقة المائية وطاقة الرياح.
- استخدام الفضلات التقليدية كموارد قدر الإمكان مع التخلص منها عند الحاجة وبطريقة لا تضر بالبشر.
- النضال من أجل التخلص من المبيدات السامة والمخصبات الكيميائية وخاصة تلك التي تعتبر ضارة بالبيئة.
- استخلاص منتجات النسق البيئي كما في الزراعة والصيد والاحتطاب بدون الإضرار برأس المال الطبيعي.
- تشجيع المرونة والكفاءة في كل من النسقين الإنساني والطبيعي من خلال تفضيل البستنة المتجددة والمتنوعة والمعقدة.
- تفضيل الفلاحة التعددية (زراعة الأراضي بمحاصيل متعددة) على الفلاحة الأحادية للإبقاء على خصوبة التربة.
- إعادة تأهيل البيئات المتدهورة قدر المستطاع من خلال وسائل التحكم أو بخلق ظروف ملائمة لعمليات إعادة الإصلاح الطبيعي.
- تشجيع ودعم عمليات تدوير النفايات.
- تبني مبدأ تغريم الملوث من خلال سن تشريعات عقابية على المستويات المحلية والقومية والدولية.

4 - التجربة الجزائرية في مجال حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة:

قامت الجزائر بجملة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية من أجل تحقيق ما يعرف بالحوكمة، وهذا مواكبة للتطورات الحاصلة من جهة، ومن جهة أخرى لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

أ - مؤشرات الحوكمة في الجزائر:

أولا - في المجال السياسي: أدخلت مجموعة من التعديلات الدستورية مثل التعديل الدستوري في 2008 والذي انصب على ثلاث مجالات تعلق الأول بالسلطة التنفيذية، والثاني برموز الدولة والثالث بترقية الحقوق السياسية للمرأة. كما قامت السلطات السياسية في الجزائر بجملة من الإصلاحات أهمها إصلاح قانون الانتخابات يحدد توزيع الدوائر الانتخابية، ويرفع عدد أعضاء المجلس الشعبي الوطني في البرلمان إلى 462 بعدما كانوا 389، بالإضافة إلى فرض الكوتا النسائية، وكذا إصلاح قانون الأحزاب السياسية والذي أعطى تسهيلات في تشكيلها وفتح المجال أمام الأطراف المختلفة للمشاركة في الحياة السياسية، وإصلاح قانون الإعلام والذي أبرز ما جاء فيه فتح المجال أمام إنشاء قنوات سمعية وبصرية خاصة، وإصلاحات أخرى مست قطاع التربية والتعليم، والعدالة، ومكافحة الفساد، وقانون الجماعات المحلية.

وكان آخر التعديلات الدستورية في 2016 تضمن 47 مادة شملت قوانين تنظيم الانتخابات ومشاركة الأحزاب في العمل السياسي وعمل الجمعيات وحرية الإعلام.

وتعتبر هذه التعديلات باكورة مشاورات، كانت الرئاسة قد فتحتها مطلع ماي 2014، عقب إعادة انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لولاية رابعة، مع شخصيات وطنية وأحزاب سياسية وجمعيات ومنظمات وخبراء قانون، وقاطعتها أحزاب معارضة. فلأول مرة نصت الوثيقة الجديدة على ترسيم الأمازيغية، كلغة ثانية في البلاد إلى جانب العربية، وتحديد فترة الولاية الرئاسية بخمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وتأسيس "هيئة عليا دائمة ومستقلة" تضم قضاة وشخصيات عامة وأكاديميين لمراقبة العملية الانتخابية برمتها ترأسها شخصية مستقلة. وألزمّت الوثيقة رئيس الجمهورية باستشارة الأغلبية البرلمانية، عند تعيين الوزير الأول، على عكس ما نص الدستور الحالي الذي يمنح الرئيس مطلق الحرية في تعيين من يشاء في ذلك المنصب. وربط مشروع الدستور الجديد صلاحيات لجوء الرئيس إلى ممارسة الحكم بالمراسيم بالحالات المستعجلة وفترات عطل المؤسسة البرلمانية.

وقد نصت هذه التعديلات أيضا على:

- التأكيد على تبني النظام الديمقراطي القائم على علوية الدستور والتداول السلمي على السلطة وكفالة الحقوق والحريات؛
- توسيع قاعدة الحقوق والحريات، بإدخال حقوق جديدة: الحق في البيئة، المناصفة بين النساء والرجال، وحماية حقوق الأجيال القادمة؛

الاعتراف بحقوق الأحزاب السياسية والمعارضة البرلمانية، ففيما يخص حقوق الأحزاب السياسية فقد وردت في المادة 53 والتي بموجبها تستفيد من مجموعة من الحقوق المتمثلة في: حرية الرأي والتعبير والاجتماع، حيز زمني في وسائل الإعلام العمومية يتناسب مع تمثيلها على المستوى الوطني، تمويل عمومي (عند الاقتضاء) يرتبط بتمثيلها في البرلمان كما يحدده القانون، ممارسة السلطة على الصعيدين المحلي والوطني من خلال التداول الديمقراطي وفي إطار أحكام هذا الدستور.

أما فيما يخص المعارضة البرلمانية فقد جاءت في المادة 144 والتي تنص على أن تتمتع المعارضة البرلمانية بحقوق تمكنها من المشاركة الفعلية في الأشغال البرلمانية وفي الحياة السياسية، لا سيما منها : حرية الرأي والتعبير والاجتماع، الاستفادة من الإعانات المالية الممنوحة للمنتخبين في البرلمان، المشاركة الفعلية في الأشغال التشريعية، المشاركة الفعلية في مراقبة عمل الحكومة، تمثيل مناسب في أجهزة غرفتي البرلمان، إخطار المجلس الدستوري، بخصوص القوانين التي صوت عليها البرلمان، المشاركة في الدبلوماسية البرلمانية، تخصص كل غرفة من غرفتي البرلمان، جلسة شهرية لمناقشة جدول أعمال تقدمه مجموعة أو مجموعات برلمانية من المعارضة.

- تمكين أعضاء البرلمان والمتقاضين من إخطار المجلس الدستوري.¹⁷

ثانيا- في المجال الاقتصادي: قامت الجزائر بتبني برنامج إصلاحي كثيف من أجل إعادة النظر وتعديل سياستها الاقتصادية فرتبت مجموعة من السياسات بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وتعتبر سنة 1988 منعرجا حاسما في تاريخ الاقتصاد الجزائري ذلك ان مختلف الفواعل الاقتصاديين أعلنوا اتفاقهم على مسار وأهداف الإصلاحات الاقتصادية الواجب اتباعها.¹⁸ وانتقلت من نظام الاقتصاد المخطط إلى نظام اقتصاد السوق، وفي ظل التوجه السائد نحو الخصوصية التي تعتبر من أهم مميزات اقتصاد السوق، وفي ظل الانفتاح الاقتصادي والمحاولات الرامية لتحقيق الاندماج في الاقتصاد العالمي قامت الجزائر بإعداد النظام المالي المحاسبي المتوافق معها، الذي صدر بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 ليتم تطبيقه في جانفي 2010.¹⁹

طبقت الجزائر برنامج الإنعاش الاقتصادي من 2001 إلى 2004 والذي يتمحور حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية الفلاحية، كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري، النقل، تحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية وذلك من أجل تحقيق التنمية المحلية. ويعتبر هذا البرنامج كأداة مرافقة للإصلاحات الهيكلية التي التزمت بها الجزائر قصد إنشاء محيط ملائم لاندماجه في الاقتصاد العالمي.²⁰ ثم البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005 / 2009 والذي قسم إلى خمسة برامج فرعية تتمثل في: برنامج تحسين معيشة السكان، برنامج تطوير الهياكل القاعدية، برنامج دعم التنمية الاقتصادية، برنامج تطوير الخدمات العمومية، برنامج تطوير التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال.²¹ ثم البرنامج

الخماسي 2010 - 2014 وقسم إلى ثلاثة برامج فرعية: برنامج تحسين ظروف معيشة السكان، برنامج تطوير الهياكل القاعدية، برنامج دعم التنمية الاقتصادية.²² وسيتم تجسيد نموذج النمو الاقتصادي الجديد الذي صادقت عليه الحكومة في 2016 في إطار سياسة تنويع وإصلاح الاقتصاد الوطني هيكليا على ثلاث مراحل تهدف إلى تحقيق معدل نمو خارج المحروقات بـ6.5 بالمئة خلال العشرية القادمة، وتتمحور المرحلة الأولى من النموذج والتي تخصّ الفترة (2016-2019) حول بعث السياسة التنموية الجديدة، كما ستميز بنموّ تدريجي للقيم المضافة لمختلف القطاعات باتجاه المستويات المستهدفة، أما المرحلة الثانية (2020-2025) فستكون مرحلة انتقالية هدفها "تدارك" الاقتصاد الوطني، تليها مرحلة استقرار وتوافق (2026-2030) يكون الاقتصاد قد استنفذ في نهايتها قدراته الاستدراكية.²³

ثالثا: في المجال الاجتماعي: فلقد أثرت الازمة التي عاشتها الجزائر خلال فترة التسعينات تأثيرا سلبيا على مختلف المؤشرات الاجتماعية، حيث انخفض نصيب الفرد من الناتج المحلي من 2400 دولار سنة 1990 إلى 1800.6 عام 2000 ثم نتيجة ارتفاع اسعار البترول ارتفع إلى 4921.2 دولار سنة 2008، وللتخفيف من حدة الفقر تم إدراج هذه القضية ضمن برامج التنمية.

وبالنسبة للتعليم في الجزائر فإنه يعد أحد أهم القطاعات التي تولي لها الدولة أهمية بالغة من جميع النواحي، سواء من خلال الميزانية التي ترصدها للتعليم سنويا أو من خلال الطاقة البشرية الهائلة التي

يضمها القطاع. حيث يتكون التعليم في الجزائر من التعليم العالي الذي تشرف عليه وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التعليم الثانوي، التعليم المتوسط، والتعليم الابتدائي والتي تشرف عليهم وزارة التربية الوطنية، بالإضافة للتكوين المهني، التي تشرف عليه وزارة التعليم والتكوين المهنيين. وقد بلغت نسبة المتعلمين في الجزائر 70% سنة 2003، مقارنة مع المعايير العالمية. الفرق بين الجنسين ما زال واضحا، 79% للذكور، 61% للإناث. رغم جهود الدولة، تبقى النقائص على الميدان. التعليم، يأخذ ربع الميزانية العامة. تواجه الإدارة ضغطا من نوع خاص، إيواء صغار التلاميذ الجدد، ثم إيواءهم كشباب الجامعات، التعليم في الجزائر مجاني وإلزامي لمن دون 16 سنة، رغم أن نسبة المتمدرسين لا توافق 100%.²⁴

أما فيما يخص قطاع الصحة فإنه مسير من طرف وزارة الصحة، السكان وإصلاح المستشفيات (MSPRH)، والتي تقوم بدورها بإدارة مؤسسات العلاج الاستشفائي والقطاع الصحي العمومي، وتوجد خمس مناطق صحية عبر جميع أنحاء الوطن مع 05 مجالس إقليمية للصحة (CRS) و5 مرصد إقليمية للصحة (ORS)، وعلى الصعيد الولائي يوجد 48 مديرية للصحة والسكن (مديرية في كل ولاية). ويتوقع المخطط التوجيهي للصحة للفترة 2009-2025 إستثمارات تقدر ب 20 مليار أورو لبناء مرافق صحية جديدة وكذا تحديث المستشفيات الموجودة، في هذا الصدد تم الشروع في الإصلاحات المتعلقة على تفريد وظيفة صيانة البنى التحتية ومعدات المستشفيات وتدريب الهيئات الصحية، وفي إطار برنامج الإستثمارات العمومية للفترة الممتدة مابين 2010-2014، إستفاد قطاع الصحة من غلاف مالي قدر ب 619

مليار دينار جزائري، وتعترم الخطوط العريضة لهذا لبرنامج إنجاز 172 مستشفى، 45 مجمع صحي متخصص، 377 مستوصف، 1.000 قاعة علاج، 17 مدرسة للتدريب شبه الطبي وأكثر من 70 مؤسسات متخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة.²⁵

وللتخفيف من حدة البطالة اتخذت الجزائر العديد من الإجراءات بإنشاء مجموعة من الأجهزة الخاصة بعملية التشغيل سواء تلك المسيرة من قبل الوزارة المكلفة بالعمل أو الأجهزة المسيرة من قبل وكالة التنمية الاجتماعية أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أو أجهزة الدعم والإدماج المهني للشباب.²⁶

ب - واقع التنمية المستدامة في الجزائر:

بادرت وزارة المالية في الإطار الموجه لدعم النمو وتهيئة الإقليم بتخصيص 36.5 مليار دينار كغلاف مالي لدعم التنمية المستدامة من مجموعة من المشاريع والتي تتمثل في: مشروع حماية الساحل، مشروع حماية التنوع البيولوجي، إنجاز مشروع خاص بالبيئة، وضع دراسة خاصة بالبيئة وتهيئة الإقليم، مشروع خاص بتوفير الماء الشروب، عمليات تحسين المحيط الحضري، مشروع لإعادة تصريف الفضلات المنماولية. وفي إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قررت الوزارة إنشاء 600 ألف مؤسسة على آفاق 2020 بإمكانها استقطاب ما لا يقل عن 6 ملايين منصب شغل مع الأخذ بعين الاعتبار عامل النوعية والإنتاجية، وتحديد بعض الفروع الإنتاجية ذات الميزة النسبية بغرض اعدادها لدخول السوق العالمية. وفي إطار الإنعاش الاقتصادي، تم إنجاز عمليات تخص إنهاء أشغال أكبر من

- 10 مراكز دفن النفايات في أهم المراكز الحضرية للبلاد إضافة إلى أعمال أنجزت وأعمال في قيد الإنجاز منها:
- تشخيص الوحدات الملوثة قصد تحويلها من أماكنها.
 - وضع جهاز مراقبة الهواء.
 - مشروع انجاز الحاضرة الوطنية "دنيا" والتي تمتد على مساحة تفوق 200 هكتار بين الجزائر والمدينة الجديدة بسبيدي عبد الله.
 - إعداد مخطط تهيئة الشاطئ في إطار مخطط عمل تهيئة البحر الأبيض المتوسط والذي يهدف إلى الحماية والاستعمال العقلاني والدائم لموارد الشواطئ في منطقة الجزائر العاصمة.
 - تسجيل 26 موقع للمناطق الرطبة ذات أهمية دولية بعنوان اتفاقية "رام سار" في أحواض أبيرة، العسايفر ملاح، وطونقا بولاية الطارف.²⁷

بالرغم من وجود تدخلات جريئة للسلطات الجزائرية في مجال التنمية المستدامة، إلا أنه يجب الذكر بأنها غير منتظمة وغير خاضعة لتقييم النتائج المحرزة، وفيما يلي نحاول ذكر أهم مجالات التدخل.²⁸

- في مجال التلوث المائي: ترتبط الأشغال الجارية بإعادة تأهيل شبكات التمويل بالماء الصالح للشرب وشبكات التطهير، وهذا من خلال إعادة تأهيل 10 مدن يفوق عدد سكانها 2 مليون نسمة، وإعادة تأهيل 24 محطة للتصفية، إضافة لمبادرات الشراكة مع الدول الأوروبية لتحسين تسيير وإدارة الموارد المائية.

- في مجال التلوث الجوي: اتخذت الحكومة في هذا المجال عدة إجراءات أهمها: اختيار أنواع من الوقود تكون خالية هي ومخلفاتها

من الملوثات، والتحول إلى مصدر جديدة للطاقة الكهربائية أو الطاقة الشمسية، فبدأت بتعميم استخدام غاز البترول المميع كغاز وقودي وإدخال البنزين الخالي من الرصاص، حيث يسجل خلال سنة 2009 حوالي 40000 سيارة حُوِّلَت إلى غاز البترول المميع، وإنجاز 160 محطة منتشرة عبر كافة الإقليم.

- **في مجال النفايات الحضرية والصناعية:** سيشرع في الوقت القريب بتنفيذ برنامج خاص بتحديث نظام جمع وإخلاء النفايات بفضل قرض قيمته 26 مليون دولار أمريكي ممنوح من طرف البنك الإسلامي للجزائر. كما أن وضعية النفايات والبقايا الصناعية من أهم المشاكل الباعثة للقلق، وإن كانت حوالي 50% من الوحدات الصناعية قد جهزت بأنظمة مضادة للتلوث؛ إلا أن معظمها معطلة في الوقت الراهن.

- **في مجال تلوث البحر والمناطق الشاطئية:** سعت الحكومة لشراء المعدات اللازمة لمكافحة التلوث البترولي وتجهيزات المخابر، وهذا بعد تمويل صندوق البيئة العالمية للبرنامج المغربي لمكافحة التلوث المترتب عن المحروقات.

- **في مجال الغابات وحماية السهوب:** تهدف الاستراتيجية المنتهجة في الوقت الحالي إلى تفضيل الاختيارات التقنية المقبولة من طرف الفلاحين من جهة، ومراعاة أهمية البيئة من أخرى، والعمل على المكثف لإعادة تهيئة 03 ملايين هكتار من السهوب وإعطاء أولوية أكبر للأراضي المعنية بالانجراف.

- في مجال حماية التراث الثقافي: يمثل التراث الثقافي الأثري على وجه الخصوص، سندا للذاكرة الجماعية، لهذه الأغراض تم فتح عدة ورشات تعمل في الوقت الراهن على ترميم التراث التاريخي وإعادة الاعتبار للمكتسبات التاريخية، حيث تخص العملية 18 ولاية.

- في مجال التربية والتحسيس البيئي: إن السياسة البيئية الناجعة هي تلك التي تمهد الطريق أمام تكوّن وعي بيئي، وهي التي تربط النظام الإيكولوجي بالنظام التعليمي، حيث يتم إدراج دروس حول البيئة في الطور التعليمي الأول، وطبع كتاب مدرسي لمقياس التربية البيئية للطور الثاني، كما أسست برامج إذاعية وتلفزيونية حول البيئة تشاركها الصحافة المكتوبة العمومية والخاصة في معالجة ونشر مواضيع إيكولوجية.

ج- تدابير حماية البيئة في الجزائر:

عرف قطاع البيئة تشكيلات متعددة، فلقد أنشأت أول هيئة تتكلف بالبيئة سنة 1974، إلى أنتم إحداث أول هيكل حكومي في 1996 يتمثل في كتابة الدولة للبيئة، وقبل صدور قانون رقم 83-10 تولى مسألة حماية البيئة كل من اللجنة الوطنية للبيئة ووزارة الري واستصلاح الأراضي والبيئة، وبعد صدوره أوكلت المهمة إلى كل من وزارة الري والبيئة والغابات بموجب التعديل الحكومي لسنة 1984، ووزارة البحث والتكنولوجيا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90-392، ووزارة التربية الوطنية وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 92-488، ووزارة الجامعات والبحث العلمي وحماية البيئة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 93-201²⁹، ثم تم إلحاق مهام حماية البيئة إلى وزارة

الداخلية والجماعات المحلية والإصلاح الإداري فكتابة الدولة المكلفة
بالبيئة وبعدها وزارة الأشغال العمومية وتهيئة الإقليم والبيئة والعمران
ثم وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة إلى ان تم إلحاق ملف
حماية البيئة إلى وزارة تهيئة الإقليم والبيئة.

ولقد أصدر المشرع الجزائري جملة من القوانين بهدف حماية البيئة
وتتميتها من جهة، وحماية الحق في الحياة لمختلف الأجيال الحالية
والمستقبلية، وهذا ما يظهر من خلال القانون رقم 03-10 المتعلق
بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والذي عالج فيه المشرع
الجزائري مختلف الجوانب المتعلقة بالبيئة والخطر الذي قد يصيبها. ثم
تلاه مجموعة من القوانين الاخرى مثل:

- القانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق
بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.
- القانون رقم 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق
بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.
- القانون رقم 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007 المتعلق
بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.

بالإضافة إلى وجود مؤسسات أخرى تعنى بحماية البيئة منها
الصندوق الوطني لحماية البيئة أنشئ بموجب قانون المالية 91-25
بتاريخ 18/12/1991، والمجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة في
سنة 1994 وهو هيئة استشارية تعتمد على التشاور بين القطاعات
وتهتم بدراسة الجوانب المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة التي تهدف
أساسا إلى تحديد خيارات استراتيجية كبرى لحماية البيئة وترقية التنمية

وذلك بالاعتماد على كل الأطراف المعنية أي القطاعات الأخرى الحساسة. والمفتشية العامة لحماية البيئة 1996 وهي مكلفة بضمان تنسيق المصالح الخارجية لإدارة البيئة، والمحافظة الوطنية للتكوين البيئي 2002 وحددت مهامها في إعطاء تكوين وتخصص في ميدان البيئة إلى كل المتدخلين العموميين والخواص، وهناك الوكالة الوطنية للنفايات تكلف بتقديم المساعدات للجماعات المحلية في تسيير النفايات.³⁰ مركز تنمية الموارد البيولوجية، بالإضافة إلى المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، المرصد الوطني لترقية الطاقات المتجددة، الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية، الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة، الوكالة الوطنية لعلوم الأرض، الحظائر الوطنية، السلطة الوطنية المعنية في إطار آليات التنمية النظيفة.

الخاتمة:

الحكم الراشد ودوره في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة يتطلب استغلالا أمثالا للموارد المتاحة لتنشيط عمل القطاعات الاقتصادية المختلفة، مع حماية مصادر الطاقة والاستخدام الأمثل الرشيد لها، مع ضرورة تعزيز القدرة على الإبداع التكنولوجي في البلدان النامية لتستجيب لتحديات التنمية المستدامة، والعمل على تبني أسس ومبادئ الحكم الراشد في إطارها العالمي وتطبيقها بالأسس المحلية النابعة من أصالة وتقاليد الشعوب النامية.

وما يلاحظ مما سبق فيما يخص التجربة الجزائرية أن المساعي التي تقوم بها الجزائر في النواحي القانونية لحماية البيئة وإنشاء هيكل

إدارية في سبيل تجسيد السياسة البيئية إلى واقع ملموس، لم تترجم إلى أفعال ومبادرات حقيقية على الميدان، مما يستدعي مراجعة أدوات وآليات تنفيذ هذه السياسة بطرح البدائل المتاحة من خلال الإشراك الفعلي للإدارة المحلية والمجتمع المدني في إطار الحوكمة البيئية. ونعتبر أن حماية البيئة وترقيتها هو عمل حضاري، يتعين على الإدارة المحلية ترتيبها ضمن أولويات خططها وبرامجها، مع ضرورة وضع رؤية مستقبلية شاملة نحو الأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي في جميع النشاطات المحلية، وتعبئة جميع الفاعلين المحليين المعنيين، متبعة في ذلك أساليب ديمقراطية تكفل المساواة الاجتماعية وتضمن تطورا اقتصاديا مستداما ومراعاة الحفاظ على الموارد الطبيعية.

الهوامش:

¹ - <https://www.seo-ar.net/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%>

² - برني لطيفة، "دور الإدارة البيئية في تحقيق مزايا تنافسية للمؤسسة الصناعية: دراسة حالة EN.I.CA.BISKRA"، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)، 2007/2006، ص. 21

³ - عثمان محمد غنى وماجدة أحمد أبوزنط، التنمية المستدامة : فلسفها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها (الأردن: دار صفاء، 2006)، ص. 39

⁴ - باتر محمد علي وردم، العالم لىس للبيع : مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، ط.1 (الأردن: دار الأهلية للنشر والتوزيع، 2003)، ص. 189

⁵ - المرجع نفسه، ص. 189

⁶ - عمراني كربوسة، "الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر"، مداخلة أقيمت في ملتقى دولي: "واقع وآفاق التنمية المستدامة في الجزائر"، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر (باتنة)، 5/4 ديسمبر 2007، ص. 3، 4

⁷ - نوفل علي الشهبان، "مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية"،

دراسات إقليمية، ع. 4 (د س ن)، ص. 3.

⁸ - UNDP , « Governance for sustainable Human development », (Policy paper:1997)p. 02, voir le cite:<http://www.undp.org>

⁹ - حسن كريم، "مفهوم الحكم الصالح"، قي: إسماعيل الشطي وآخرون (محرر)، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،

2004)، ص. 97

¹⁰ - Brahim Lakhlef, **la bonne gouvernance** (Algérie : dar elkhaldounia, 2006), p. 36 , 37

¹¹ - عمران كربول، مرجع سابق، ص ص. 4-6

¹² - المرجع نفسه، ص. 7.

¹³ - انظر: حسن كريم، "مفهوم الحكم الصالح"، المستقبل العربي، ع. 309،

(نوفمبر 2004)، السنة 27، ص ص. 40-65، وإسماعيل الشطي وآخرون

(محرر) مرجع سابق، ص ص. 95-123.

¹⁴ - عمر فرحاتي، "متطلبات الحكم الراشد"، محاضرة أقيمت في جامعة بسكرة

بمناسبة الملتقى الدولي للحكم الراشد 2004.

¹⁵ - سامي حميد عباس الجميلي، "الحكم الراشد ودوره في حماية البيئة"، مجلة

الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، ع. 2، 2008، ص. 4

¹⁶ - عبد الله بن جمعان الغامدي، "التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد

الطبيعية والمسؤولية عن حماية البيئة"، ورقة بحثية، 2007، ص. 32

¹⁷ - عمار عباس، "محاضرات في القانون الدستوري والنظم السياسية"، جامعة

معسكر، الجزائر، في:

<http://ammarabbes.blogspot.com/2016/04/normal-0-21-false-false-false-fr-x-none.html>

¹⁸ - Nacer- Eddine Sudi, **La privation des entreprises publique en Algérie objectifs,modulites et enjeux** (Alger: O.P.U.2005), p.83

¹⁹ - محمد أمين بربري وعبد القادر بوكحيل، "تطبيق النظام المحاسبي المالي في

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثر ذلك على النظام الجبائي"، مداخلة أقيمت في

ملتقى وطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي (الجزائر)، 06/05 ماي 2013، ص. 3

- ²⁰- كريم زرمان، "التممية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 - 2009"، أبحاث اقتصادية وإدارية (جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر)، ع. 7، 2010، ص. 200
- ²¹- فرج شعبان، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الانفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر 2000 - 2010"، أطروحة دكتوراه (قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير)، جامعة الجزائر، 2012/2011، ص. 290
- ²²- بوفليح نبيل، "دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة 2000 - 2010"، أبحاث اقتصادية وإدارية (جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر)، ع. 12، 2012، ص. 255
- ²³- حكومة سلال تعلن رسميا تفاصيل نموذجها الجديد للنمو الاقتصادي، "البلاد، في:
- <http://www.elbilad.net/article/detail?id=68962>
- ²⁴<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9>
- ²⁵- <http://www.andi.dz/index.php/ar/secteur-de-sante>
- ²⁶- مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية) (عمان: دار حامد، 2008)، ص. 155
- ²⁷- وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والساحل، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، الجزائر 2005
- ²⁸- خبايا عبد الله وبوقرة رابح، الوقائع الاقتصادية (مصر: مؤسسة شباب الجامعة، 2009)، ص. 376 - 380
- ²⁹- أنظر: الجريدة الرسمية، ع. 22 (22 ماي 1985)، ع. 54 (12 ديسمبر 1990)، ع. 93 (30 ديسمبر 1992)، ع. 57 (5 سبتمبر 1993) على التوالي
- ³⁰- خروبي محمد، "الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر"، مذكرة ماستر، تخصص حقوق، جامعة قاصدي مرباح.

